

وزارة النقل - قطاع النقل البحرى

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تحديد أماكن انتظار السيارات داخل الميناء

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١١/١٢/٢٠٠٦

بالموافقة على تحديد أماكن انتظار السيارات داخل الميناء ؛

وعلى اعتماد السيد المهندس وزير النقل لمحضر الجلسة المتضمن هذا القرار

بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٧ ؛

قرر:

مادة أولى - الموافقة على الآتى :

١ - تشغيل ساحات انتظار لسيارات الهيئات الحكومية والشركات العاملة داخل الميناء

وهى كالاتى :

ساحة انتظار بالقرب من باب رقم ٤ (١١ سابقاً) خصصت لمبنى السلع الغذائية .

ساحة انتظار بالقرب من باب رقم ٤ (١١ سابقاً) خصصت لانتظار السيارات

التابعة للتوكيلات الملاحية .

ساحة انتظار المحمودية لانتظار السيارات التابعة للشركة العربية المتحدة للشحن والتفريغ .

تخصيص الضلع البحرى بمحور الدخان الكائن على الجانب الأيسر للقادم من باب ١٨ فى اتجاه باب رقم ٤ (١١ سابقاً) لسيارات مصلحة الجمارك (المواجه لمبنى مصلحة الجمارك) .
الجزء المواجه من محور الدخان لمبنى ومخازن شركة المستودعات للسيارات التابعة لها .
تخصيص الجانب الأيمن من الطريق بعد الكوبرى المؤدى إلى شركة إسكندرية لتداول الحاويات للسيارات التابعة للشركة علاوة على الساحة المواجهة للباب الرئيسى للشركة .

وهذه الإدارات لها أولوية تنظيم الانتظار داخل هذه الأماكن وذلك وفقاً لرؤية رئاسة هذه الجهات ، والسيارات التى تزيد عن السعة الاستيعابية لهذه الأماكن يتم توجيهها إلى أماكن الانتظار العامة بمقابل نقدى .. وتقوم هذه الجهات والإدارات بتعيين من يلزم من العناصر لتنظيم الانتظار فى هذه الأماكن المخصصة لها وتمييزهم بملابس خاصة بهذه المهمة ، وتخطر الإدارة العامة للأمن بالهيئة وكذا الجهة المختصة بشرطة ميناء الإسكندرية بالأفراد الموكل إليهم القيام بهذه المهمة .

٢ - تشغيل ساحات انتظار بالساحات العامة والخاصة بالسيارات الملاكى والنصف نقل والتى لا تزيد حمولتها عن طن واحد وهذه الساحات هى :

جراج المبنى الاستثمارى .

ساحة انتظار أمام باب (٦) .

ساحة انتظار رقم ٢ (باب رقم ٩ سابقاً) .

ساحة أمام مبنى الأنشطة .

وتكون بمقابل نقدى كالاتى :

(أ) بالنسبة للعاملين داخل الميناء :

الانتظار لمدة يوم خلال مواعيد العمل الرسمية وطبقاً لظروف العمل بها مقابل جنيه واحد .

اشتراك شهرى (١٥ جنيهاً) للانتظار بالساحات لمدة لا تقل عن ٣ أشهر
تم المحاسبة عنها بمقابل ٤٥ جنيهاً - ويشترط لذلك إحضار خطاب من الجهة التى يتبعها العاملون المستفيدون من هذا النظام موضحاً به رقم السيارة ومالكها .

(ب) بالنسبة لجمهور المترددين على الميناء :

رقم	البيان	رسوم الانتظار شاملة ضريبة المبيعات	
		قرش	جنيه
١	رسم انتظار أول ساعة	-	١
٢	رسم انتظار ٢ ساعة	٥٠	١
٣	رسم انتظار ٣ ساعات	-	٢
٤	رسم انتظار ٤ ساعات	٥٠	٢
٥	رسم انتظار يوم كامل (أكثر من أربع ساعات وحتى ثمان ساعات)	-	٤
٦	رسم انتظار مجبىء	-	٦
٧	رسم انتظار شهرى عادى للجمهور لمدة لا تزيد عن ٨ ساعات يومياً	-	١٠٠

٣ - تخصيص نسبة (٢٠٪) من الحصيلة للصرف كمكافأة لإثابة العاملين بالهيئة

نظير الجهد المبذول للتحصيل وزيادة تلك الحصيلة .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى / إبراهيم يوسف إبراهيم